**الدورة العادية الحادية والعشرون**

**الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي**

**ورقة مفاهيمية للمناقشة المواضيعية بشأن**

# *"الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: الإطار المعياري والمبادئ التوجيهية للتنفيذ لبلدان منظمة التعاون الإسلامي"*

**٢١ مايو ٢٠٢٣**

جدة، المملكة العربية السعودية

## ألف – مقدمة

***"العبودية الحديثة وعمالة الأطفال غير القانونية مشكلة خطيرة في سلاسل التوريد العالمية. ولا توجد طريقة لمعرفة ما إذا كانت مُنْدسّة في المنتجات التي نشتريها".***

مركز موارد الأعمال التجارية وحقوق الإنسان[١]

إن لظهور الشركات عبر الوطنية والمؤسسات الخاصة وتنامي نفوذها في نظام الإدارة الوطنية والدولية آثارٌ بعيدة المدى على قطاعات شتى، الاجتماعية منها والسياسية والبيئية والقانونية. وتؤثر أنشطة الشركات على حياة الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم، بل حتى الصغيرة لديها سلاسل قيمة يمكن أن تمتد عبر القارات. ولا يقتصر تأثير النشاط التجاري على العملاء والموظفين والمقاولين عبر سلاسل التوريد، بل يتعداه في كثير من الأحيان إلى مجتمعات بأكملها وإلى البيئة. وغالبا ما تكون هذه المسائل معقدة ومتقاطعة، وتتطلب نقاشا شاملا حول القضايا الحاسمة بالنسبة للجدول العام والسياسي.

والعديد من التحديات الراهنة هي في الوقت ذاته سبب ونتيجة لتغير المناخ والكوارث البيئية، وتفاقم عدم المساواة، وارتفاع مستويات العنف والشعبوية، واستمرار التمييز، واستشراء الفساد، وتقلص الحيز المدني، وتسارع وتيرة نمو التكنولوجيا الجديدة دون إشراف مناسب على حقوق الإنسان، في ظل الإفلات من العقاب على الانتهاكات التي تطال هذه الحقوق. وقد أظهرت العواقب الاقتصادية لجائحة كوفيد-١٩ وما ترتب عليها من آثار على حقوق الإنسان، أظهرت بوضوح الحاجة للحكومات والشركات خلال العقد المقبل وما يليه للتعاون والعمل المتعدد الأطراف مع أصحاب المصلحة المتعددين على أساس نهج مستدام يركز على الإنسان والحقوق. وهذا يعني أن للشركات لها دور مهم في احترام حقوق الإنسان وتعزيزها، مما يجعل من الضروري أن تمتثل الشركات لحقوق الإنسان.

وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بمخاطر وآثار العمليات التجارية على حقوق الإنسان، ووضع المبادئ التوجيهية والمبادرات والسوابق القضائية، لا تزال العديد من التحديات والعقبات تعوق إحراز التقدم المنشود بشأن الخيارات التي يتعين اتخاذها. ولا تزال الأمثلة كثيرة على استغلال العمال في البيئات المحفوفة بالمخاطر، والاتجار بالنساء في سلاسل التوريد، واستغلال المهاجرين من أجل الربح.

وباعتبارها جهات فاعلة غير حكومية، لم يكن يُنظر إلى الشركات تقليديا على أنها ***تتحمل واجبات*** بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من ذلك، فكثيرا ما يتجسد احترام الحقوق الأساسية في التشريعات الوطنية والإقليمية التي تنظم الأنشطة التجارية. ويأتي دور الأعمال التجارية في صلب المناقشات المتعلقة بسبل المضي قدما، مع التسليم بأن الأعمال التجارية المسؤولة جزء أساسي من الحل، وعلى العكس من ذلك، فإن الضرر الذي تسببه الممارسات التجارية غير المسؤولة للأفراد والمجتمعات والبيئة غالبا ما يكون غير قابل للإصلاح ولو أنه يمكن منع حدوثه عموما. وثمة حاجة ملحة إلى تحديد التركيز على حماية الناس والكوكب من الآثار الضارة الناشئة عن الأنشطة التجارية الضارة. ولعل من العناصر الرئيسية لجدول أعمال الأنشطة التجارية وحقوق الإنسان التي ينبغي على الدول وغيرها من الأطراف المعنية الاعتراف بها على نطاق أوسع وتعزيزها هو الدور الوقائي الهام المتمثل في بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وتحسين فرص الحصول على سبل الانتصاف الفعالة من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.



[١] https://www.bhrrc.org/en/latest-news/selected-quotes-on-mandatory-human-rights-environmental-due-diligence-from-smes/

**باء – منظور برنامج الأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والإطار المعياري الدولي:**

توفر مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان[٢]، التي أقرتها بالإجماع لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في عام ٢٠١١، إرشادات مهمة. وعلى الرغم من أن هذه المعايير لا تنشئ التزامات قانونية جديدة على الدول أو الشركات، إلا أنها تسلط الضوء على الآثار المترتبة على الواجبات القانونية للدول الناشئة بموجب معاهدات حقوق الإنسان على الشركات. وتنقسم المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المتعلقة بمسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان إلى فئتين:

١) ***"المبادئ الأساسية"*** وتتناول تعريف ونطاق ومدى مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان (المبادئ ١١-١٥)؛
٢) ***"المبادئ التشغيلية"*** وتوضح بمزيد من التعمق السياسات والإجراءات التي يتعين على الشركات اعتمادها لضمان احترام لحقوق الإنسان في ممارساتها العملية، ولا سيما من خلال تطبيق "العناية الواجبة بحقوق الإنسان".

توفر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة إطارا معترفا به عالميا وموثوقا به لواجبات ومسؤوليات كل من الحكومات ومؤسسات الأعمال لمنع وتخفيف ومعالجة الآثار السلبية لحقوق الإنسان الناشئة عن النشاط التجاري. وهي تقوم على ***ثلاثة*** ركائز مستقلة ولكنها مترابطة ترابطا وثيقا:

- ***الاحترام***: يجب على الدولة نفسها أن تمتنع عن الأفعال أو التدابير التي تنتهك حقوق الإنسان. ويسري هذا الواجب على أي هيئة من هيئات الدولة، سواء كانت تمارس وظائف تشريعية أو تنفيذية أو قضائية أو غيرها من الوظائف؛
- ***الحماية***: الدولة مطالبة بحماية الأفراد والجماعات من انتهاكات حقوق الإنسان التي قد ترتكبها جهات فاعلة أخرى.
- ***الإنجاز***: قد تتطلب حقوق إنسان محددة من الدول اتخاذ تدابير برنامجية لتسهيل التمتع العملي للأفراد والجماعات بهذه الحقوق.

حقوق الإنسان ضرورية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، إذ تدعو الفقرة ٦٧ من خطة عام ٢٠٣٠ "*جميع الشركات إلى إعمال إبداعها وابتكارها لحل تحديات التنمية المستدامة*" [٣] وتدعو الدول إلى *"تعزيز قطاع أعمال دينامي يعمل بشكل جيد، وحماية حقوق العمال والمعايير البيئية والصحية وفقا للمعايير والاتفاقات الدولية ذات الصلة وغيرها من المبادرات الجارية في هذا الصدد، ومنها مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية*[٤] *بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان"*.[٥]

وقد أطلق فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان[٦] في نوفمبر ٢٠٢١ خارطة الطريق للعقد القادم من الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (خارطة طريق *مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية* ١٠+)[٧]، مسترشدا بعملية أجراها فريق الأمم المتحدة العامل لتقييم تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بين عامي ٢٠١١ و٢٠٢١. وتحدد خارطة الطريق الأولويات الرئيسية للعقد المقبل. ويمكن لهذه

[٢] https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/Intro_Guiding_PrinciplesBusinessHR.pdf
[٣] https://sdgs.un.org/٢٠٣٠agenda
[٤] https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/publications/guidingprinciplesbusinesshr_en.pdf
[٥] https://sdgs.un.org/٢٠٣٠agenda
[٦] https://www.ohchr.org/en/special-procedures/wg-business
[٧] https://www.ohchr.org/sites/default/files/٢٠٢١-١٢/ungps١٠plusroadmap.pdf

المبادئ وإعلان المبادئ الثلاثي لمنظمة العمل الدولية بشأن الشركات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية (إعلان المؤسسات المتعددة الجنسيات)،[٨] والمبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة ٢٠٠٠ [٩]توجيه جهود كافة الجهات الفاعلة في هذا الصدد.

وتمثل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة إطارا دوليا مقبولا لتعزيز المعايير والممارسات فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ومع أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة لا تعدو أن تكون أداة قانونية غير ملزمة ولا تترتب عليها أية آثار قانونية تلقائية، إلا أنها حظيت بدعم واسع النطاق من الحكومات والشركات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، بما في ذلك الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. وعلى الرغم من تأثيرها على جميع مستويات وضع السياسات وممارسات الشركات، لا يزال تنفيذها يواجه تحديات كبيرة، في حين تهدد انتهاكات الشركات لحقوق الإنسان التقدم المحرز في جهود التنمية المستدامة. ولذلك، يقع على عاتق الدول واجب حماية الناس من الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان التي قد ترتكبها الشركات الخاصة. والشركات أيضا مسؤولة عن احترام حقوق الإنسان، حتى لو لم تف الدول بالتزاماتها. وفي حال وقوع انتهاكات، يجب أن تتاح للضحايا إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة من خلال آليات التظلم القضائية وغير القضائية على حد سواء.

وتتولى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان توجيه جدول أعمال منظومة الأمم المتحدة في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وإنتاج المواد التوجيهية والتدريبية لنشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بين الدول والشركات والمجتمع المدني والأطراف المعنية الأخرى ذات الصلة.

**جيم – المنظور الإسلامي:**

تؤكد المبادئ الأساسية للإسلام على سمو المعايير الأخلاقية والأخلاق والقيم وقواعد السلوك التي تنظم الحياة الشخصية والمهنية والتجارية. قال الله تعالى في كتابه العزيز: "**وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**" .[١٠]

*"إن السمة المميزة لمنظومة الأخلاق في الإسلام أنها تستغرق كافة مناحي الحياة البشرية. وللإسلام أيضا نظامه الأخلاقي المميز القائم على قيم التعاملات التجارية، حيث ينص على بعض المبادئ التوجيهية المحددة التي تنظم أخلاقيات العمل، والتي يمليها في المقام الأول مفهوم الحلال والحرام وفقا للفقه الإسلامي".*[١١]

إن الأعمال التجارية القائمة على القيم الأخلاقية للصدق والأمانة هي أفضل سبيل للقيام بنشاط اقتصادي مربح ومستدام. فضلا عن ذلك، فإن نموذج العمل هذا تعُمّ فوائده الجمّة على المجتمع قاطبة. وتجدر الإشارة إلى أن انتشار الإسلام في معظم أنحاء آسيا منذ قرون كان في المقام الأول على أيدي تجار مسلمين شرفاء التزموا دوما بمعايير عالية من الأخلاق في تجارتهم وحسن السلوك مع غير المسلمين في ذلك الزمان، ما جعل هؤلاء يعتنقون الإسلام بفضل ما رأوا من التعاليم الإسلامية في ممارسة الأعمال والتجارة. وعليه نجد التراث الإسلامي غني بما يقدمه من إطار معياري لنموذج أعمال مربح للجانبين على نحو شامل وكلي.

[٨] https://www.ilo.org/empent/areas/mne-declaration/WCMS_٥٧٠٣٣٢/lang--en/index.htm

[٩] https://unglobalcompact.org/what-is-gc/mission/principles

[١٠] (سورة المطففين: الآيات ١-٣)

[١١] محمد، ج. أ. (٢٠١٣). النظام الأخلاقي في الإسلام – الآثار المترتبة على الممارسات التجارية. في: لوتيج سي. (محرر) كتيب الأسس الفلسفية لأخلاقيات العمل.

واستنادا إلى المبادئ الإسلامية التي خبرها الزمن، تدعو الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي إلى نموذج أعمال قائم على المعايير والقيم الأخلاقية التي تدعم وتحترم حماية حقوق الإنسان المعلنة دوليا لضمان عدم تواطؤ العمليات التجارية في انتهاكات حقوق الإنسان، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

**دال – الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي والتركيز على الأعمال التجارية وحقوق الإنسان:**

منظمة التعاون الإسلامي كتلة عبر إقليمية تضم في عضويتها ٥٧ دولة موزعة على أربع قارات. وهي ثاني أكبر منظمة دولية بعد الأمم المتحدة، [١٢]وتمثل ما يقرب من ملياري إنسان،[١٣] أي ربع سكان العالم.[١٤]

وقد ظلت منطقة منظمة التعاون الإسلامي مرتعا للهشاشة والصراع، وتشير التقديرات إلى أنه بين **عامي ١٩٤٦** و **٢٠٠٥**، تحملت ٥٣ دولة عضوا ما مجموعه **٦٢١ عاما من الصراع** تكبدت خلالها تكاليف بشرية ومادية هائلة[١٥]. وارتفعت نسبة النزاعات في دول المنظمة من ٣٢٪ سنة ٢٠٠٣ إلى ٥٠٪ سنة ٢٠١١. وكانت معظم هذه الصراعات داخلية[١٦] بينما كانت ٧٥٪ منها في شكل هجمات إرهابية[١٧]. ووفقا لمؤشر السلام العالمي، فإن "الصراعات في منطقة منظمة التعاون الإسلامي آخذة في الازدياد"[١٨] مما يتسبب في تدفقات الهجرة القسرية إلى الخارج وتفاقم العبء الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي[١٩] في بلدان العبور والمنشأ والمقصد.

والجانب الآخر المقلق في هذا الأمر هو أن معظم مناطق الصراع هذه داخل بلدان منظمة التعاون الإسلامي بها **نسبة عالية من الفقر المدقع والحرمان**. ومن الناحية النقدية والمتعددة الأبعاد، تركز الظاهرة أساسا في البلدان ذات الدخل المتوسط الأدنى والبلدان المنخفضة الدخل في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وجنوب آسيا. ويعيش ٤٠٪ [٢٠] من سكان تسعة بلدان أعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تحت خط الفقر الدولي، بينما يعيش ٣٠٪ [٢١] من سكان ١٣ بلدا عضوا كذلك تحت خط الفقر الدولي. وتشمل أوجه الحرمان الرئيسية التي يكابدها الفقراء عدم الوصول إلى ظروف العيش المحسّنة، والخدمات الصحية الأساسية، والتعليم الأساسي، والدراسة.[٢٢] وهذه ليست مجرد إحصاءات

---

[١٢] "منظمة التعاون الإسلامي" https://www.oic-oci.org/home/?lan=en (*Oic-oci.org*، ٢٠٢٢)

[١٣] "أعضاء منظمة التعاون الإسلامي" https://www.worlddata.info/alliances/oic-organization-of-islamic-cooperation.php (*Worlddata.info*، ٢٠٢٢)

[١٤] منظمة التعاون الإسلامي، "الكتاب الإحصائي السنوي حول البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي" (سيسرك ٢٠٢١) ٣٣ https://sesricdiag.blob.core.windows.net/sesric-site-blob/files/article/٨٠٨.pdf

[١٥] سيسرك

[١٦] سيسرك، "تقرير حول إدارة الكوارث والنزاعات في بلدان منظمة التعاون الإسلامي" (مركز أنقرة ٢٠١٤) ٣٢-٣٣ https://sesricdiag.blob.core.windows.net/sesric-site-blob/files/article/٤٨٦.pdf

[١٧] منظمة التعاون الإسلامي، 'تقرير عن الأزمات الإنسانية في بلدان منظمة التعاون الإسلامي' (سيسرك ٢٠١٧) ١٩ https://sesricdiag.blob.core.windows.net/sesric-site-blob/files/article/٥٧٣.pdf

[١٨] سيسرك، 'تقرير عن حالة الأطفال في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي' (سيسرك ٢٠١٧) ٥٢ https://www.sesric.org/files/article/٥٧٩.pdf

[١٩] الكومسيك، "الهجرة القسرية في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي: إطار السياسات التي اعتمدتها البلدان المضيفة" (الكومسيك ٢٠١٦) https://sbb.gov.tr/wp-content/uploads/٢٠١٨/١١/Forced_Migration_in_the_OIC_Member_Countries_Policy_Framework_Adopted_by_Host_Countries%E٢٪٨٠٪٨B.pdf

[٢٠] سيسرك

[٢١] سيسرك، "تقرير حول التوقعات الاقتصادية لمنظمة التعاون الإسلامي لعام ٢٠٢٠: تحديات التجارة والتكامل وسط تزايد عدم اليقين" (مركز أنقرة ٢٠٢٠)٤٢ https://www.sesric.org/files/article/٧٣٥.pdf

[٢٢] سيسرك

بل ملايين من الأشخاص الحقيقيين. والسبب في مشاركة هذه الإحصاءات هو أن هذه هي البيئة التي توجد فيها الشركات وتعمل في هذه البلدان.

وهذا ما يبرز أهمية **إشراك الشركات وتشجيعها وتثقيفها وتنظيمها** في هذه الظروف حتى لا تُلحق عملياتها المزيد من الضرر بالظروف الاجتماعية والسياسية الهشة أصلا، إذ لا مناص للشركات من أن تزيغ عن الجادة فتنغمس في انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما الممارسات الفاسدة والاستغلال، في غياب آليات قوية للدولة.

وتتوفر الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي على ترتيب تعاوني تشاركي مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في إطار مصفوفة الأمم المتحدة للأنشطة المشتركة التي تغطي التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة في العديد من المجالات، بما في ذلك حقوق الإنسان. وإن الوقت لمناسب لعرض خطاب الأعمال وحقوق الإنسان داخل منظومة حقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي من أجل فهم وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نطاق أوسع داخل منطقة منظمة التعاون الإسلامي.

**هاء – الأهداف والغايات:**

تظل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وإعمالها في الدول الأعضاء أحد المجالات ذات الأولوية في ولاية الهيئة، والتي تشمل أيضا مراجعة الصكوك والآليات القائمة لمنظمة التعاون الإسلامي لتحديد واقتراح توصيات لسد أي فجوات معيارية في انسجام مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

وفي ظل التحديات المستمرة التي تواجه تنفيذ وتوطين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، تنظم الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان مناقشة مواضيعية حول موضوع "***الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: الإطار المعياري والمبادئ التوجيهية للتنفيذ لدول منظمة التعاون الإسلامي***" التي ستعقد في **٢١ مايو ٢٠٢٣** في مقر الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي في جدة، المملكة العربية السعودية. وستساهم هذه المناقشة المواضيعية في تحديد التحديات، وتقييم التقدم المحرز على الصعيد دون الإقليمي وفرص مواءمة الصكوك القانونية، واقتراح سبل المضي قدما، وتعزيز الوعي بهذا الموضوع الهام. وتتمثل الأهداف والغايات المحددة للمناقشة المواضيعية فيما يلي:

١) تحليل المبادرات الدولية والإقليمية ومبادرات منظمة التعاون الإسلامي القائمة، والأطر المعيارية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

٢) فهم متطلبات العناية الواجبة بحقوق الإنسان للشركات والتطورات على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، والأدوات الرئيسية التي تستخدمها الحكومات والشركات والمجتمع المدني لضمان احترام حقوق الإنسان في سياق العمليات التجارية؛

٣) تحديد الروابط القائمة بين الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والتقدم المحرز على مستوى التشريعات الوطنية والإقليمية؛

٤) تبادل أفضل الممارسات بشأن التطورات القانونية والسياسية الأوسع نطاقا، بما في ذلك التركيز على التطورات في مختلف المناطق لتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة؛ والاتجاهات في الشركات الخاصة ووسائل الإعلام والمجتمع المدني في سياق مسؤولية احترام حقوق الإنسان والعناية الواجبة بها؛

٥) تحديد التحديات الرئيسية لمنع وقوع انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الأعمال التجارية والتصدي لها، بما في ذلك في البيئات المتأثرة بالنزاع، وتهيئة الظروف للاستثمار المسؤول والأعمال التجارية التي تساعد على بناء السلام المستدام؛

٦) تحليل سبل ووسائل تعزيز التشريعات وخطط العمل الوطنية الرامية إلى تعزيز الأعمال التجارية وحقوق الإنسان من خلال إشراك مختلف الأطراف المعنية في هذه القضايا كالمجتمعات المحلية والمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام.

**واو – شكل المناقشة المواضيعية:**

ستعقد المناقشة المواضيعية يوم **الأحد ٢١ مايو ٢٠٢٣** في مقر الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي في جدة، المملكة العربية السعودية. وبالإضافة إلى أعضاء الهيئة، سيحضر هذه الفعالية خبراء من المنظمات الدولية ذات الصلة، وممثلو الدول الأعضاء والدول المراقبة في منظمة التعاون الإسلامي، ومؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان. ويُتوقع من المشاركين إجراء مناقشة مفتوحة ومعمقة لتحقيق الأهداف والغايات المرجوة من المناقشة.

وسيلقي كل من الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي ورئيس الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان كلمة في الجلسة الافتتاحية الرسمية. وسيتبع الافتتاح انعقاد جلسة موضوعية يديرها رئيس الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان. وسيقدم المتحدثون – وهم من الخبراء الدوليين المرموقين – عروضهم التي ستتناول جوانب شتى من موضوع المناقشة، وبعد ذلك سيقدم أعضاء الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، ومن بعدهم الدول الأعضاء والدول المراقبة في منظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مداخلاتهم حول هذا الموضوع، بما في ذلك الأسئلة المحتملة لأعضاء لجنة المتحدثين. وفي الجلسة الموضوعية الختامية، سيقدم الرئيس ملخصا للنتائج الرئيسية للمناقشة المواضيعية في شكل وثيقة ختامية تُنشر على الموقع الإلكتروني للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان.

**********